الأمم المتحدة

A/HRC/51/SR.44

الجمعية العامة

Distr.: General
13 January 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والخمسون

محضر موجز للجلسة 44

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الجمعة، 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022، الساعة 16/30

الرئيس: السيد بييغاس ..... (الأرجنتين)

المحتويات

البند 6 من جدول الأعمال: الاستعراض الدوري الشامل

البند 8 من جدول الأعمال: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا

البند 9 من جدول الأعمال: العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

البند 10 من جدول الأعمال: المساعدة التقنية وبناء القدرات

البند 1 من جدول الأعمال: المسائل التنظيمية والإجرائية *(تابع)*

اختتام الدورة

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي أن ترد التصويبات في مذكرة وأن تُدرج أيضاً في نسخة من المحضر. وينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذا المحضر إلى قسم إدارة الوثائق (DMS-DCM@un.org).

وأي محاضر مصوَّبة لجلسات المجلس العلنية في هذه الدورة سيعاد إصدارها لأسباب فنية بعد انتهاء الدورة.

الرجاء إعادة الاستعمال

افتتحت الجلسة الساعة 16/30.

البند 6 من جدول الأعمال: الاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/51/L.10/Rev.1)

مشروع القرار A/HRC/51/L.10/Rev.1: تعزيز صندوقي التبرعات لآلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان

1- **السيد ماتشوكا** (الأرجنتين): عرض مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه الرئيسيين، وهم أرمينيا وباكستان وجنوب أفريقيا وفيجي والنرويج ووفد بلده، فقال إن إنشاء صندوق التبرعات من أجل المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل في عام 2007 أدى إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان وإعمال المعايير الدولية لحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وتتيح الذكرى السنوية الخامسة عشرة لإنشاء الصندوقين والجولة الرابعة المقبلة من الاستعراض الدوري الشامل فرصة هامة للتفكير في الإنجازات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية والنظر في كيفية الاستخدام الأمثل لهذين الصندوقين لتيسير مشاركة الدول النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية. وقال إن مشروع القرار يتضمن توصية بعقد حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن هذا الموضوع في الدورة الثانية والخمسين للمجلس.

2- واسترسل قائلاً إن الدعم الاستراتيجي الذي تقدمه الأمم المتحدة للجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل يكتسي أهمية حاسمة لضمان استمرار هذه الآلية في تحقيق أهدافها وتحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع. ولهذا السبب، يتضمن مشروع القرار طلباً إلى الأمين العام بتعزيز القدرات المكرسة الممولة من الميزانية العادية في المفوضية السامية لحقوق الإنسان لتنفيذ ولايتي الصندوقين. وأعرب عن أمله في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

3- **الرئيس**: أعلن انضمام 20 دولة أخرى إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 800 390 9 دولار.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل اتخاذ القرار

4- **السيد فيصل** (ماليزيا): قال إن مشروع القرار مبادرة تأتي في التوقيت المناسب وفي محلها، إذ تتزامن مع الذكرى السنوية الخامسة عشرة لإنشاء صندوقي التبرعات. ومضى قائلاً إن النص متوازن، ويتطلع إلى المستقبل، ويؤكد الأثر الكبير الذي أحدثه الصندوقان في عملية الاستعراض الدوري الشامل. فالمساعدة التقنية وبناء القدرات ضروريان لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن هذه العملية تنفيذاً مجدياً. ولذلك فإنه يؤيد الدعوة إلى تعزيز قدرة فرع الاستعراض الدوري الشامل في المكاتب الإقليمية. ويرحب أيضاً بحلقة النقاش الرفيعة المستوى المقترحة، قائلاً إنها ستكون مناسبة جيدة للمجتمع الدولي لإعادة تأكيد التزاماته الجماعية.

5- **السيد أحمد** (باكستان): قال إن الاستعراض الدوري الشامل هو تتويج للنجاح الذي حققه المجلس. وهو آلية يقودها الأقران عززت مبادئ العالمية واللاانتقائية والحوار والمشاركة البناءة في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وقد أحدثت التوصيات المنبثقة عن الاستعراض تغييرات حقيقية على أرض الواقع. وقد أسهم صندوقاً التبرعات في هذه العملية بتيسير مشاركة البلدان النامية. فبفضل هذين الصندوقين، تمكن 112 وفداً من وفود الدول من حضور الاستعراض الدوري الشامل وقُدمت المساعدة التقنية إلى 76 بلداً في جميع أنحاء العالم.

6- وأردف قائلاً إن الذكرى السنوية الخامسة عشرة لإنشاء الصندوقين والجولة الرابعة المقبلة من الاستعراض الدوري الشامل تشكلان مناسبة مواتية للتفكير في الاستخدام الأمثل للصندوقين، لا سيما في ضوء تضاؤل مواردهما والتزايد المستمر في عدد طلبات الدعم المقدمة من البلدان النامية. وينبغي أن تكون حلقة النقاش الرفيعة المستوى المقترحة مناسَبة للتفكير الجماعي بشأن أفضل السبل لاستخدام الصندوقين من أجل تيسير مشاركة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية. وأوضح أن القصد من الطلب الموجه إلى الأمين العام بزيادة تعزيز فرع الاستعراض الدوري الشامل في كل مكتب إقليمي هو مساعدة المفوضية السامية لحقوق الإنسان على الاستجابة الفورية للطلبات الواردة من الدول. وفي ختام بيانه، أعرب عن أمله في أن يؤيد جميع الأعضاء مشروع القرار برهاناً على التزامهم بجدول الأعمال العالمي لحقوق الإنسان.

7- **السيدة كاوبي** (فنلندا): قالت إن الاستعراض الدوري الشامل يشكل حجر الزاوية في المجلس، وهو عملية فريدة ترمي إلى تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع. ولذلك من المهم ضمان قدرة جميع الدول على المشاركة، مؤكدة أن صندوقي التبرعات هما أداتان حيويتان لتيسير هذه المشاركة ولتعزيز تنفيذ التوصيات الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان. وقد تحققت نتائج ملموسة بدعم من الصندوقين، وسيكفل تعزيزُ قدرة المفوضية السامية لحقوق الإنسان استمرار تحقيق مثل هذه النتائج في المستقبل. وقالت إن فنلندا ترحب بمشروع القرار وتأمل في أن يُعتمد بتوافق الآراء.

8- **السيدة باركيت سوسا** (باراغواي): قالت إن صندوقي التبرعات لا غنى عنهما لتنفيذ الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان والتوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل وغيره من آليات حقوق الإنسان. وأضافت قائلة إن وفد بلدها، مع وفود أخرى، اقترح خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار إدراج البلدان النامية غير الساحلية بصورة صريحة في قائمة البلدان التي ينبغي أن تستفيد من الاستخدام الأمثل للصندوقين. فالبلدان النامية غير الساحلية تعاني من عائق جغرافي تترتب عليه عواقب وخيمة على تنميتها؛ ويصنف 32 بلداً من أصل 44 بلداً غير ساحلي في العالم على أنه من "أقل البلدان نمواً". وأعربت عن أسفها لعدم مراعاة هذه الشواغل، موضحة أن وفد بلدها لا يستطيع الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار لهذا السبب. غير أنها استدركت قائلة إن باراغواي تظل مع ذلك ملتزمة بجميع آليات المجلس المتعلقة بالمساعدة والتعاون.

9- **السيدة ماكدونال ألباريث** (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): قالت إن حكومة بلدها تعترف بأهمية صندوقي التبرعات، ولكنها تشعر بخيبة أمل لأن مشروع القرار لا يأخذ في الاعتبار الطلب الذي قدمه وفدها، إلى جانب وفود أخرى، بأن تدرَج البلدان النامية غير الساحلية صراحة في قائمة الدول التي ينبغي أن تستفيد من الاستخدام الأمثل للصندوقين. ويواجه 32 بلداً نامياً غير ساحلي في العالم مشاكل ترتبط أساساً بعدم وجود منفذ مباشر لها على البحر، ومن ثم على الأسواق العالمية، وهو وضع يؤثر بشدة على تقدمها الاجتماعي والاقتصادي. وشددت على أهمية تعزيز آليات مجلس حقوق الإنسان على أساس المساواة وعدم التمييز والتضامن الدولي باعتبارها مبادئ يُتوخى منها تصحيح الاختلالات والمظالم العالمية. ومع ذلك، أكدت أن وفد بلدها سينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

10- **السيد لي** تايهو (جمهورية كوريا): قال إن الذكرى السنوية الخامسة عشرة لإنشاء صندوقي التبرعات مناسبة جيدة للنظر في الدروس المستفادة. وأشار إلى أن حلقة النقاش الرفيعة المستوى المنصوص عليها في مشروع القرار تزداد أهمية في ضوء الجولة الرابعة المقبلة من الاستعراض الدوري الشامل. ويكمن جوهر آلية الاستعراض في التنفيذ الملموس لتوصياتها على أرض الواقع. وقال إنه لهذا السبب ما فتئت حكومة بلده تساهم في صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بصفة خاصة بالطلب الوارد في مشروع القرار

بتعزيز القدرات المكرسة لفرع الاستعراض الدوري الشامل في كل مكتب من المكاتب الإقليمية التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان من أجل ضمان تنفيذ ولايتي الصندوقين وتعزيز الدعم المقدم إلى البلدان النامية لمساعدتها على تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل. وأعرب عن أمله في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

11- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.10/Rev.1.*

البند 8 من جدول الأعمال: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا (A/HRC/51/L.16/Rev.1 بصيغته المنقحة شفوياً و A/HRC/51/L.48)

مشروع القرار A/HRC/51/L.16/Rev.1، بصيغته المنقحة شفوياً: المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

12- **السيدة بريجيليو** (المراقبة عن أستراليا): عرضت مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً، فقالت إن حكومة بلدها ظلت دائماً تدافع بقوة عن عمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، التي تمكن الأفراد من فهم وممارسة حقوق الإنسان المكفولة لهم وتضطلع بدور محوري في ضمان الشفافية والمساءلة. وبمناسبة الذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) التي ستحل قريباً، أعربت عن إشادتها بالدول العديدة من جميع المناطق التي أنشأت مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان أو هي بصدد تعزيزها وفقاً لهذه المبادئ.

13- واستطردت قائلة إن مشروع القرار يعترف بالدور الهام الذي تضطلع به هذه المؤسسات في معالجة عواقب تغير المناخ على حقوق الإنسان، وهو أحد أكبر المشكلات العالمية. ولتغير المناخ آثار مباشرة وغير مباشرة على إعمال حقوق الإنسان، ولا سيما في البلدان النامية، خاصة الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية. وفي هذا الصدد، يمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تضطلع بدور هام عن طريق رصد الهيئات الحكومية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة وتقديم التقارير إليها وإسداء المشورة لها بشأن حقوق الإنسان وعلاقتها بتغير المناخ، وفقاً لمبادئ عدم التمييز والمشاركة والوصول إلى العدالة والمساءلة. وذكرت أن هذه الجهود تحظى بدعم حيوي من التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

14- وقالت إن النص يتضمن طلباً إلى الأمين العام بأن يقدّم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته السابعة والخمسين، تقريراً عن تنفيذ مشروع القرار، يورد فيه أمثلة على أفضل الممارسات التي تتبعها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتقريراً عن أنشطة التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فيما يتعلق باعتماد المؤسسات الوطنية وفقاً لمبادئ باريس. وأشارت إلى أن مشروع القرار نُقح في ضوء ما ورد من مساهمات وما أثير من شواغل؛ معربة من ثم عن أملها في أن يُعتمد بتوافق الآراء.

15- **السيد إرمين** (المراقب عن الاتحاد الروسي): قدم التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/51/L.48، فقال إن نص مشروع القرار يفتقد إلى التوازن ويستخدم مفاهيم وصياغة لا تحظى بموافقة أو تأييد واسعين. وقال إن ذلك أمر يبعث على الأسف لأن الموضوع في غاية الأهمية. وعلى الرغم من أن مقدمي مشروع القرار سعوا إلى اعتماد النص بتوافق الآراء، فقد أدخلوا الكثير من العناصر المتناقضة التي تفتقد إلى أساس قانوني. وأعرب عن القلق الذي يساور وفد بلده بوجه خاص إزاء التركيز على المسائل المتصلة بالمناخ، التي لا تتصل مباشرة لا بموضوع حقوق الإنسان ولا بعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. واسترسل قائلاً إن وفد بلده ما فتئ يدعو إلى تقسيم العمل فيما بين المنظمات الدولية وفيما بين كيانات الأمم المتحدة، ولكن يبدو أن هناك محاولة متعمدة لطمس نطاق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وتكليف مجلس حقوق الإنسان بدور لا يندرج في صلب ولايته. فعلى

سبيل المثال، لا يقر النص بأن تأثير تغير المناخ على حقوق الإنسان ما هو إلا مجال واحد من مجالات أنشطة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

16- وأوضح أن التعديل الذي يقترحه وفد بلده (A/HRC/51/L.48)، ويتعلق بالفقرة الثامنة والعشرين من الديباجة، لا يعالج سوى وجه واحد من أوجه الغموض التي يحويها مشروع القرار. وقال إن وفد بلده، تقديراً منه لاستعداد مقدمي مشروع القرار لمراعاة هذا الشاغل، سحب التعديل المقترح. ومع ذلك، وللأسباب التي ذكرها، يود وفد بلده أن ينأى بنفسه عن الفقرات السابعة والحادية والعشرين والثانية والعشرين ومن الرابعة والعشرين إلى السابعة والعشرين من الديباجة والفقرتين 8(ط) و(ي) من المنطوق.

17- **الرئيس:** أعلن انضمام 16 دولة إلى مقدمي مشروع القرار، الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل اتخاذ القرار

18- **السيد كيلي** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن حكومة بلده تعترف بالدور القيم الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ويسُرها أن تكون من ضمن مقدمي مشروع القرار، الذي يتضمن عبارات عن دور هذه المؤسسات في تعزيز مشاركة المجتمع المدني والشعوب الأصلية والأشخاص المنتمين إلى الأقليات. وأعرب عن تأييد الولايات المتحدة لإدراج صيغة تُقر بأثر تغير المناخ على حقوق الإنسان، وتطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان تعزيز عملها في هذا المجال، وتعترف بأن الكوارث المفاجئة والبطيئة يمكن أن تؤثر بصورة مباشرة وغير مباشرة على التمتع الكامل والفعلي بحقوق الإنسان. وأعرب أيضاً عن تقدير وفد بلده لما ورد في النص من اعتراف بأن أثر تغير المناخ يمكن أن يتفاقم بفعل أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة.

19- وأضاف قائلاً إن الولايات المتحدة تؤيد بقوة مشاركة الشعوب الأصلية في المسائل التي تمس حقوقها، تماماً كما تقر بأهمية الحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة لهذه الشعوب قبل اعتماد وتنفيذ التدابير التشريعية أو الإدارية التي يمكن أن تؤثر عليها. وهذه طرق تعزز الواحدة منها الأخرى، وإن كانت متمايزة، تُحترم بها حقوق الشعوب الأصلية ومصالحها. وعلى الرغم من أن الجهات الفاعلة الخاصة ليست عليها التزامات في مجال حقوق الإنسان بموجب القانون الدولي، فإن الولايات المتحدة تدرك بأن الكيانات التجارية تتحمل، بموجب المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، مسؤولية احترام حقوق الإنسان، سواء تعهدت بالتزامات محددة للقيام بذلك أم لا.

20- **السيد سيماس ماغالييس** (البرازيل): قال إنه يؤيد مشروع القرار، لكنه يأسف لأن النص لا يراعي مراعاة تامة الشواغل التي أعرب عنها بلده بشأن الصياغة المتعلقة بقضايا المناخ. وعلى وجه التحديد، تنأى البرازيل بنفسها عن الفقرة السابعة من الديباجة لأنها لا تستطيع تأييد التنقيح الذي غيّر صياغة قرار مجلس حقوق الإنسان 9/50 المؤرخ 7 تموز/يوليه 2022 بحذف الإشارة إلى أهداف اتفاق باريس ومبادئه. وختم بالقول إنه من الأهمية بمكان الحفاظ على اتفاقات تغير المناخ المبرمة تحت مظلة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولا سيما مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة.

21- **السيدة بوجاني** (الهند): قالت إن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان دور حاسم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في نظام ديمقراطي. وذكرت أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في بلدها، المعتمدة في المركز "ألف"، قد أفادت ملايين المواطنين منذ إنشائها قبل ثلاثة عقود. ويركز مشروع القرار على عمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في سياق تغير المناخ، الذي يمثل بلا شك تحدياً عالمياً خطيراً. غير أن وفد بلدها يشعر بالقلق لأن هذه المؤسسات تفتقر إلى الخبرة اللازمة لرصد تصميم وتنفيذ

السياسات المتعلقة بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه وتقديم التقارير إلى الهيئات الحكومية وإسداء المشورة إليها بهذا الشأن، على النحو المطلوب في مشروع القرار. وقالت إن الاهتمام المواضيعي المفرط بتغير المناخ يقلل من الهدف الأساسي للنص بتحميل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مسؤوليات أخرى.

22- وأعربت عن امتنان وفد بلدها لإدراج أحد مقترحاته باعتباره الفقرة السابعة من الديباجة، وإن كان يشعر بخيبة أمل لأن مقترحه خضع للاختصار ولم يرد ذكر لمبادئ الإنصاف أو المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة أو القدرات الخاصة بكل بلد، وهي مبادئ تمثل حجر الزاوية في المناقشات المتعلقة بتغير المناخ وتعد جزءاً من اتفاق باريس واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن بتغير المناخ. وقالت إن مؤتمر الأطراف في هذه الاتفاقية الأخيرة، الذي يضم جميع بلدان العالم تقريباً، هو المحفل المتعدد الأطراف الرئيسي لتناول مسائل تغير المناخ، وينبغي ألا يكرَّر عمله في المجلس. وأضافت قائلة إن وفد بلدها لن يعرقل توافق الآراء، على الرغم من أن النص في شكله الحالي يفتقر إلى التوازن. غير أنه ينأى بنفسه عن جميع فقرات الديباجة والمنطوق التي تشير إلى تغير المناخ، وهي الفقرات السابعة ومن الحادية والعشرين إلى الرابعة والعشرين والسادسة والعشرين والثامنة والعشرين من الديباجة والفقرتان 8(ط) و(ي) من المنطوق.

23- **السيد لازداوسكاس** (ليتوانيا): قال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار، الذي يؤكد من جديد أهمية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في سياق تغير المناخ. وأعرب عن أسفه لأن الآثار الضارة لتغير المناخ وتأثيره على حقوق الإنسان باتا ملموسين أكثر فأكثر. وقال إن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس من شأنها أن تسهم إسهاماً كبيراً في جهود التخفيف من آثار تغير المناخ التي تركز على حقوق الإنسان عن طريق الرصد وتقديم التقارير إلى الهيئات الحكومية وغيرها من أصحاب المصلحة وإسداء المشورة إليها. وعلاوة على ذلك، فمن شأن زيادة أنشطة التعاون التقني وبناء القدرات والتقرير الذي سيعده الأمين العام عن تنفيذ مشروع القرار أن يدعما العمل العالمي المتضافر الرامي إلى التصدي لتغير المناخ ويعززا التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

24- السيدة **شي** زانغوي (الصين): قالت إن وفد بلدها انضم إلى توافق الآراء بشأن جميع قرارات المجلس السابقة تقريباً المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. بيد أن مشروع القرار المعروض حالياً على المجلس يتضمن عدة عناصر جديدة تتعلق بتغير المناخ، وهي عناصر يساور وفد بلدها بعض الشكوك بشأنها. وأوضحت أنه على الرغم من تفهمها لنية مقدمي مشروع القرار في لفت مزيد من الانتباه إلى مسألة تغير المناخ، فإنها تشعر بالقلق لأن النص يجيز للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان رصد السياسات المتعلقة بتغير المناخ، ويتجاهل مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة، ويتضمن مفهوم "المدافعين عن حقوق الإنسان" المثير للجدل. واختتمت بيانها بالقول إن الصين، بناء على هذه الأسباب، ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

25- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.16/Rev.1 بصيغته المنقحة شفوياً.*

البند 9 من جدول الأعمال: العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان (A/HRC/51/L.28/Rev.1)

مشروع القرار A/HRC/51/L.28/Rev.1: من الخطابة إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

26- **السيد كوامي** (كوت ديفوار): عرض مشروع القرار باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقال إن النص يستند إلى نتائج وتوصيات آليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان. وأوضح أن الغرض منه هو ضمان نقل مكافحة العنصرية من النظرية إلى التطبيق. فقد حصل توافق في الآراء في عام 2019 بشأن القرار 29/42، الذي يتناول نفس الموضوع، لكنه انهار في عام 2021 بعدما نأت الأطراف التي تعارض بشدة التنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان بنفسها عنه. وقال إن الدول الأفريقية تقدر أهمية توافق الآراء، ولكنها تعتقد أنه لا ينبغي إضعاف النص. واسترسل قائلاً إن مشروع القرار يتيح فرصة هامة للمجتمع الدولي كي يعيد تأكيد التزامه بالقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ويشجع جميع الدول على الانضمام إلى هذه المعركة التي تؤثر على مليارات البشر في جميع أنحاء العالم. ولا يمكن للدول الإفريقية أن تسمح بإخراج النص عن مساره من قبل مجموعة صغيرة من الدول التي تفضل أن ترى أهم وثيقة مناهضة للعنصرية أصدرتها الأمم المتحدة في السنوات الخمس والعشرين الماضية تتعرض للتشهير والتهميش. وقد بُذلت جميع المساعي لمراعاة مختلف آراء الدول والمجتمع المدني وشواغلهما من دون إضعاف النص. وفي ختام مداخلته دعا جميع الوفود إلى الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار في دعم المساواة والكرامة الإنسانية باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

27- **الرئيس:** أعلن انضمام سبع دول إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 300 772 دولار.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل التصويت

28- **السيدة تايلور** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري توفر حماية شاملة تمكن من التصدي لجميع أشكال التمييز العنصري. وأكدت دعم حكومة بلدها للجنة القضاء على التمييز العنصري، ومجلس حقوق الإنسان، وبخاصة الإجراءات الخاصة للمجلس في جهودها الرامية إلى مكافحة العنصرية والنهوض بالعدالة العرقية. وفي عام 2021، وجهت الولايات المتحدة دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات مواضيعية في إطار الإجراءات الخاصة ورحبت بالملاحظات التي أبداها المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات عقب زيارته للبلد.

29- واسترسلت قائلة إن حكومة بلدها واصلت اتخاذ إجراءات في مجموعة من المجالات وعززت اتباع نهج على نطاق الحكومة بأكملها إزاء الإنصاف، على النحو المبين في الأمر التنفيذي رقم 13985 بشأن النهوض بالمساواة العرقية ودعم المجتمعات المحلية الناقصة الخدمات الذي صدر في الآونة الأخيرة والذي يسعى، في جملة أمور، إلى معالجة التفاوتات النظمية في مجال الرعاية الصحية، وتقليص فجوة الثروة بين الأعراق، ومعالجة الآثار غير المتناسبة لتغير المناخ والأزمات البيئية، ومكافحة العنف القائم على الكراهية، وتوسيع نطاق الوصول إلى التصويت. وإضافة إلى ذلك، أيدت الولايات المتحدة بقوة إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي والآلية الدولية للخبراء المستقلين المعنية بالنهوض بالعدالة والمساواة العرقيتين في سياق إنفاذ القانون.

30- لكنها استدركت قائلة إن وفد بلدها لا يستطيع تأييد مشروع القرار. ولطالما ساورت الولايات المتحدة ودول أخرى شواغل بشأن المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب

وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عقد في ديربان في عام 2001؛ ومؤتمر استعراض ديربان؛ وإعلان وبرنامج عمل ديربان، حيث تَعتبر أن عناصر معينة فيها معادية للسامية أو موجهة ضد دولة إسرائيل بالتحديد. وعلاوة على ذلك، لا يمكن لوفد بلدها أن يؤيد النداءات الداعية إلى التنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان، لأن هذا الأخير يدعم فرض قيود فضفاضة للغاية على حرية التعبير. ولهذه الأسباب، يطلب وفد بلدها إجراء تصويت على مشروع القرار وسيصوت ضده. وأشارت إلى أن الولايات المتحدة لا تزال ملتزمة التزاماً راسخاً بالنهوض بالمساواة والعدالة العرقيتين؛ والقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ ودعم حقوق الشعوب والمجتمعات التي تتعرض للاضطهاد على أساس عرقها أو أصلها الاثني. وقالت إن المعالجة الشاملة للتركات المتعددة الأبعاد للعنصرية النظمية والتمييز العنصري وتعزيز العدالة العرقية هما دعامتان أساسيتان لسياسة حكومة بلدها الداخلية والخارجية. وفي الختام، أعربت عن أملها في أن تتمكن جميع الأطراف من إيجاد أرضية وصياغة مشتركتين ومن المضي معاً إلى الأمام.

31- **السيد دينغ** يانغ (الصين): قال إن القضاء على جميع أشكال العنصرية وضمان تمتع الجميع بالكرامة والحقوق على قدم المساواة يتمشيان مع روح ميثاق الأمم المتحدة. وأشار إلى أن الصين تواصل الدعوة إلى تعزيز الحوار وتبادل الآراء بين مختلف الأعراق والثقافات، والقضاء على الغطرسة والتحامل القائمين على أساس العرق واللون واللغة، واحترام حق الجميع في التنمية، والقضاء على الحالات التي تشكل تربة خصبة للعنصرية، مثل الفقر والتهميش والإقصاء الاجتماعي والتفاوت الاقتصادي. وقال إن إعلان وبرنامج عمل ديربان هو مخطط الكفاح العالمي ضد العنصرية. وستواصل الصين تنفيذه في مسعى دؤوب للقضاء على العنصرية وبناء عالم يتساوى فيه الجميع. وأعرب عن ترحيب الصين بمشروع القرار، الذي سيعطي زخماً جديداً للكفاح العالمي ضد العنصرية.

32- **السيد ميكا** (ناميبيا): قال إن وفد بلده يأسف لطلب إجراء تصويت على مشروع قرار يكتسي مثل هذه الأهمية، حيث إن مشروع القرار هذا يحث الدول وجميع أصحاب المصلحة المعنيين على اتخاذ تدابير عاجلة لمكافحة جائحتي العنصرية والتمييز العنصري ومنعهما والقضاء عليهما بعدما عمَّرتا لقرون. ومما يوضح الصورة بجلاء أن أسياد الاستعمار في الماضي الذين شاركوا في تجارة الرقيق وارتكاب جرائم فظيعة ضد الإنسانية هم الذي يعرقلون حالياً اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء ويعيقون جهود المجتمع الدولي لضمان معاملة جميع الأشخاص على قدم المساواة، بغض النظر عن عرقهم. وشدَّد على أنه ينبغي التساؤل عما إذا كانت الهجمات غير المبررة على إعلان وبرنامج عمل ديربان مجرد وسيلة لإخفاء النية الحقيقية لبعض هذه الدول، وهي تجنب التصدي للعنصرية والقضاء عليها بصورة شاملة داخل مجتمعاتها المحلية. وليس من قبيل المصادفة أن نفس المجموعة من الدول تعارض أغلبية مبادرات المجلس الرامية إلى التصدي للعنصرية، بما في ذلك وضع معايير مكملة للمعايير الواردة في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وقال إن همة أعضاء المجلس لا يجب أن تثبَط بأولئك الذين أظهروا منذ زمن سحيق عدم رغبتهم في الاعتراف بأن جميع الأشخاص يولدون متساوين في الكرامة والحقوق، كما ينادي بذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ودعا جميع الدول الأعضاء إلى التصويت لصالح مشروع القرار.

33- **السيدة ماكدونال ألباريث** (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): قالت إن مكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز تمثل أولوية بالنسبة لحكومة بلدها. ويجب على جميع الدول التي هي جزء من النظام المتعدد الأطراف الذي يجمع بين أمم العالم أن تضاعف جهودها لمكافحة العنصرية الهيكلية والنظمية عن طريق معالجة الإرث التاريخي الذي خلفته الهيمنة والاستغلال والإقصاء. ولذلك، ينبغي تعزيز إعلان وبرنامج عمل ديربان، الذي يعتبر أساسياً لتحقيق العديد من الأهداف، منها القضاء على الأشكال

المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري التي تؤثر على الحقوق الجماعية والفردية للشعوب الأصلية والشعوب المتحدرة من أصل أفريقي. وأعربت عن أسف وفد بلدها لعدم إمكانية اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء ودعت جميع الوفود إلى التصويت لصالحه.

البيانات التي أُدلي بها تعليلاً للتصويت قبل إجرائه

34- **السيد باليك** (التشيك): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس، فقال إن الاتحاد الأوروبي ملتزم التزاماً تاماً بحماية وتعزيز حقوق الإنسان للجميع من دون تمييز لأي سبب من الأسباب. وأكد على ضرورة انضمام جميع دول العالم إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ووضعها موضع التنفيذ التام. وشدد على أن الاتفاقية هي حجر الزاوية في مكافحة العنصرية.

35- ثم مضى قائلاً إن الاتحاد الأوروبي لديه عدة شواغل بشأن مشروع القرار. فهو يستحسن تحديد مدة ولاية أعضاء فريق الخبراء البارزين المستقلين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان في أربع سنوات حالياً. ولكنه لا يزال غير مقتنع بأن الفريق يقدم قيمة مضافة فيما يتعلق بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان. فقد يكون من الأفضل تفكيك الفريق وإعادة تخصيص موارد الميزانية المرصودة له. وعلاوة على ذلك، وافق الاتحاد الأوروبي على طلب اللجنة المخصصة المعنية بوضع معايير تكميلية بأن يقدم فريق من الخبراء القانونيين توجيهات إضافية، ولكنه لا يزال يرى أن الاتفاقية وثيقة قابلة للتعديل تعالج بفعالية الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري. وأعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بإجراء مناقشة بشأن كيفية تعزيز فعالية مختلف الآليات لضمان التنفيذ الكامل والفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان.

36- وأوضح أن الأثر على أرض الواقع لم يتحقق بفضل عدد الآليات أو عدد الاجتماعات التي عقدت في جنيف؛ بل بفضل المشاركة النشطة للدول واستخدامها للاستنتاجات والتوصيات كأساس لرسم السياسات. ولا يمكن الاستجابة للطلبات المستمرة بالحصول على موارد إضافية ما لم تكن هناك أيضاً رغبة في تقييم النتائج. وختم بيانه بالقول إن الاتحاد الأوروبي لا يستطيع، لهذه الأسباب، تأييد مشروع القرار.

37- **السيد بونافون** (فرنسا): قال إن حكومة بلده تشارك مشاركة كاملة في مكافحة جميع أشكال التمييز على أساس الأصل، أو الجنس، أو الميل الجنسي، أو الجنسية، أو الإعاقة، أو السن، أو الدين، أو المعتقدات. فالعنصرية وكراهية الأجانب ومعاداة السامية غير مقبولة أخلاقياً، وتقوض التماسك الاجتماعي، وتتعارض مع قيم الجمهورية الفرنسية. واسترسل قائلاً إن فرنسا تضع مكافحة هذه الآفات ضمن أولوياتها المحلية والدولية القصوى. وتخوَّل الحقوق للأفراد بحكم إنسانيتهم، لا بحكم انتمائهم إلى مجموعة معينة، على النحو الذي يؤكده مبدآ عدم القابلية للتجزئة وعالمية الشمول المنصوص عليهما في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

38- وأعرب عن أسف وفد بلده لأن مشروع القرار لا يركز بقدر أكبر على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي تظل حجر الزاوية على الصعيد العالمي لمنع العنصرية ومكافحتها والقضاء عليها. بل على العكس من ذلك، يركز المشروع على إعلان وبرنامج عمل ديربان، الذي لا يستند إلى نهج عالمي لمكافحة العنصرية والتمييز. وخلص من ذلك إلى أن وفد بلده سيصوِّت ضد مشروع القرار.

39- **السيدة ستاش** (ألمانيا): قالت إن العنصرية وكراهية الأجانب مشكلتان عالميتان تتطلبان عملاً جماعياً عالمياً. وتمثل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب على الصعيدين الوطني والدولي أولوية قصوى لألمانيا، نظراً لمسؤوليتها التاريخية الفريدة. وقد كثفت الحكومة جهودها لمكافحة

التمييز العنصري على المستوى الوطني، لكن لا يزال يتعين بذل المزيد من الجهود. وأضافت قائلة إن مشروع القرار يتضمن إشارات إلى بعض القرارات التي لم تحظ بتوافق الآراء بسبب السياق الإشكالي للغاية لعملية ديربان وإساءة الاستخدام المتكررة لهذا المنبر للتعبير عن آراء معادية للسامية. ولهذا السبب، ستصوت ألمانيا ضد مشروع القرار، تماماً كما صوتت ضد مشاريع قرارات مماثلة في الماضي.

40- **السيدة كاوبي** (فنلندا): قالت إن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واضحة: لا يوجد مبرر للتمييز العنصري. وذكرت أن حكومة بلدها ملتزمة التزاماً تاماً بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بجميع أشكاله. بيد أنها لا يمكن أن تؤيد بعض العناصر الواردة في مشروع القرار تأييداً تاماً، للأسباب الموضحة في البيان الذي أدلي به باسم الاتحاد الأوروبي. ولذلك، سيمتنع وفد بلدها عن التصويت على مشروع القرار.

41- **السيدة فرنتش** (المملكة المتحدة): قالت إن المملكة المتحدة لا تزال ثابتة العزم على مكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، سواء في الداخل أو في الخارج. وأضافت قائلة إن التمييز كيفما كان نوعه لا مكان له في المجتمع وأن حكومة بلدها ستواصل التصدي لجميع أشكال التمييز بنفس القدر من الجدية. لكنها استدركت قائلة إن وفد بلدها لديه بعض الشواغل بشأن مشروع القرار. فهو لا يوافق على إدراج إشارات متعددة إلى مؤتمر ديربان، نظراً للشواغل التي ما فتئ يعرَب عنها على مر السنين في هذا الصدد فيما يتعلق بمعاداة السامية، ولا يمكنه قبول الصيغة الإيجابية المتعلقة بالاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعقود في أيلول/سبتمبر 2021 احتفالاً بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان والإعلان السياسي المعتمد في ذلك الاجتماع. ويعترض على الادعاءات الواردة في مشروع القرار بأن الدول مطالبة بدفع تعويضات عن تجارة الرقيق والاستعمار، اللذين سببا معاناة كبيرة للكثيرين ولكنهما لم يشكلا في ذلك الوقت انتهاكات للقانون الدولي. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الادعاءات تصرف الانتباه عن التحدي الملح المتمثل في التصدي للعنصرية المعاصرة وعدم المساواة العالمية. وقالت إن مكافحة العنصرية، نظراً لأهميتها، تتطلب من المجتمع الدولي أن يسعى إلى اتباع نهج جديد لمكافحة آفة العنصرية المعاصرة. غير أن مشروع القرار لا يقدم هذا النوع من النهج الجديد، الذي يمكن التوصل إلى توافق في الآراء بشأنه. ولهذا السبب، سيصوت وفد بلدها ضده.

42- وبناءً على طلب ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، وأرمينيا، وإريتريا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوزبكستان، وباراغواي، وباكستان، والبرازيل، وبنن، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والسنغال، والسودان، والصومال، والصين، وغابون، وغامبيا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وقطر، وكازاخستان، والكاميرون، وكوبا، وكوت ديفوار، وليبيا، وماليزيا، والمكسيك، وملاوي، وموريتانيا، وناميبيا، ونيبال، والهند، وهندوراس.

المعارضون:

ألمانيا، وأوكرانيا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

جزر مارشال، وجمهورية كوريا، وفنلندا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، واليابان.

43- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.28/Rev.1 بأغلبية 32 صوتاً مقابل 9 أصوات، مع امتناع 6 أعضاء عن التصويت.*

44- **الرئيس:** دعا الوفود إلى الإدلاء ببيانات تعلل التصويت أو ببيانات عامة بشأن مشروع القرار الذي نُظر فيه في إطار البند 9 من جدول الأعمال.

45- **السيد تومرز** (هولندا): قال إن هولندا دأبت على مر السنين على انتقاد عملية ديربان. ولا تزال إساءة استخدام هذا المنبر للتعبير عن المشاعر المعادية للسامية والاهتمام المتحيز الذي أولاه إعلان وبرنامج عمل ديربان لإسرائيل يطرحان إشكاليات. غير أن تصويت وفد بلده ضد القرار لا ينتقص من التزام هولندا المؤكد بمكافحة العنصرية وكراهية الأجانب والتمييز على جميع الأسس في الداخل والخارج على حد سواء. وأضاف أن مملكة هولندا لديها مشاكلها الخاصة في مكافحة التمييز والعنصرية. وفي أيلول/سبتمبر 2022، قدم المنسق الوطني المعني بالتمييز والعنصرية أول خطة عمل وطنية للبلد مشفوعة بمقترحات ملموسة للتصدي للتمييز والعنصرية. وقال إن وفد بلده يقر بأهمية المبادرات المتخذة في المجلس من أجل مكافحة العنصرية. غير أنه نظراً للحساسية المحيطة بعملية ديربان، فإنه لم يتمكن من تبني القرار بشكله الحالي.

البند 10 من جدول الأعمال: المساعدة التقنية وبناء القدرات (A/HRC/51/L.11، وA/HRC/51/L.15/Rev.1، وA/HRC/51/L.24/Rev.1، وA/HRC/51/L.34 بصيغته المنقحة شفوياً، وA/HRC/51/L.35/Rev.1، وA/HRC/51/L.36، وA/HRC/51/L.38 بصيغته المنقحة شفوياً)

مشروع القرار A/HRC/51/L.11: تعزيز التعاون الدولي لدعم الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة

46- **السيد سكابيني ريتشياردي** (باراغواي): عرض مشروع القرار باسم المقدمين الرئيسيين، أي البرازيل ووفد بلده، فقال إن الهدف الرئيسي من هذا المشروع هو تعزيز العمل الذي تضطلع به الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، لتمكينها من العمل كأدوات أساسية لمواصلة تنفيذ الالتزامات والتوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان. وأضاف قائلاً إن النص يستند إلى توصيات تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن المشاورات الإقليمية بخصوص الخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة بإنشاء وتطوير آليات وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة (A/HRC/50/64). ويتضمن طلباً إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان بتنظيم حلقتين دراسيتين فيما بين الدورات من أجل مواصلة تبادل الخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة بإنشاء هذه الآليات وتطويرها. وختم بالإعراب عن ثقته في أن مشروع القرار سيُعتمد بتوافق الآراء، كما اعتُمدت مشاريع القرارات الثلاثة السابقة بشأن هذا الموضوع.

47- **السيد دا سيلفا نونيس** (البرازيل): واصل عرض مشروع القرار، فقال إن البرازيل تعلق أهمية كبيرة على الدور الحاسم الذي تضطلع به المساعدة التقنية وبناء القدرات في تعزيز تبادل الممارسات الجيدة والخبرات في ميدان حقوق الإنسان بين النظراء. وبلده مقتنعة بضرورة إنشاء وتعزيز الآليات الوطنية لإعمال حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، وقعت البرازيل في 29 أيلول/سبتمبر 2022 اتفاق تعاون مع باراغواي لتنفيذ نظام لمتابعة حقوق الإنسان في البرازيل يستند إلى التجربة الناجحة لباراغواي في نظامها لرصد التوصيات (SIMORE).

48- واستطرد قائلاً إن تنفيذ الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان يتطلب نهجاً شاملاً ومتعدد أصحاب المصلحة. ويعد المرصد البرلماني البرازيلي المعني بالاستعراض الدوري الشامل مثالاً جيداً على الكيفية التي يمكن أن يعمل بها مختلف أصحاب المصلحة من أجل رصد تنفيذ التوصيات المقدمة في إطار هذه العملية. وختم بالقول إن النظم الوطنية الفعالة لمتابعة حقوق الإنسان ليست مجرد أساس لتبادل المعلومات

عن الوفاء بالالتزامات والتوصيات الدولية؛ بل يمكنها أيضاً مساعدة البلدان على ترجمة عمل الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان إلى سياسات وتدابير ملموسة بفضل عمليات مبتكرة وتشاركية على الصعيدين المحلي والوطني.

49- **الرئيس:** أعلن انضمام 20 دولة إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 100 819 دولار.

50- **السيد باليناس بالديس** (المكسيك): أدلى ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقال إن الآليات الوطنية لمتابعة التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان هي أداة أساسية لتنفيذ هذه التوصيات تنفيذاً فعالاً. وقال إن وفد بلده يرحب بالنهج المعتمد في مشروع القرار، وهو نهج يشجع على تبادل الممارسات الجيدة وبناء القدرات من أجل إنشاء أو تعزيز الآليات الوطنية للمتابعة. ويرحب أيضاً بالدعوات إلى عقد حلقتين دراسيتين فيما بين الدورات وإنشاء قطب معرفي افتراضي يجمع بين الدول والخبراء وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين. وأردف قائلاً إنه من الأهمية بمكان أيضاً أنّ مشروع القرار يشجع ويعترف بالدور البناء للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين في تعزيز الآليات الوطنية. وختم بالقول إن وفد بلده يدعو الأعضاء، لهذه الأسباب، إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

51- **السيد بيشلر** (لكسمبرغ): أدلى ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقال إن توطيد التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان ضروري للتحقيق الكامل لمقاصد ومبادئ الأمم المتحدة، ولا سيما لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان بطريقة فعالة. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالاعتراف الوارد في مشروع القرار بالطابع البنَّاء الذي يسم دور ومساهمة جميع فروع الدولة، فضلاً على المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، في تعزيز الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة. وواصل قائلاً إن عقد الحلقتين الدراسيتين فيما بين الدورات وإنشاء القطب المعرفي الافتراضي اللذين يدعو إليهما مشروع القرار سيسفران عن توصيات محددة ترمي إلى حُسن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم أجمع. وفي الختام، قال إن لكسمبرغ تؤيد مشروع القرار لهذه الأسباب وتدعو الأعضاء إلى الانضمام إلى توافق الآراء.

52- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.11.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.15/Rev.1: تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان

53- **السيدة سريمايتريفيثاك** (المراقبة عن تايلند): عرضت مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم إندونيسيا والبرازيل وتركيا وسنغافورة وقطر والمغرب والنرويج وهندوراس ووفد بلدها، فقالت إن النص يركز على ضرورة تقييم ولاية المجلس المتمثلة في تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان. وينص على عقد اجتماع فيما بين الدورات مدته نصف يوم بشأن هذا الموضوع قبل الدورة الثالثة والخمسين للمجلس، ويتضمن طلباً إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بأن يقدم، في تلك الدورة، تقريراً يوصي فيه بسبل المضي قدماً في تحسين التعاون التقني وبناء القدرات، يعقبه حوار تفاعلي. وواصلت قائلةً إنه يجب تكييف التعاون التقني مع احتياجات وأولويات كل بلد ويجب أن يستند إلى مشاورات وموافقة الدولة المعنيّة. وختمت بالقول إن وفد بلدها يثق في أن المجلس سيعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء، كما حدث في السنوات السابقة، مما سيؤكد من جديد أن المجلس قرّ قرارُه منذ أمد بعيد على تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان.

54- **الرئيس:** أعلن انضمام 16 دولة إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 900 114 دولار.

55- **السيدة بيلينسلي** (الولايات المتحدة الأمريكية): أدلت ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقالت إن الولايات المتحدة تؤيد بقوة تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان، وذلك لحماية وتعزيز احترام هذه الحقوق. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يحيل المجلس إلى البيان الذي أدلى به في الجلسة 42 بشأن جميع مشاريع القرارات التي نُظر فيها في إطار البند 3 من جدول الأعمال، والتي نُشرت على الموقع الشبكي للبعثة الدائمة للولايات المتحدة.

56- **السيد بيشلر** (لكسمبرغ): أدلى ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقال إن حكومة بلده ملتزمة التزاماً راسخاً بمهمة المجلس المتمثلة في تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات، اللذين يجب توفيرهما بالتشاور مع الدول المعنية. وأشار إلى أن وفد بلده انضم، في الدورة التاسعة والأربعين للمجلس، إلى وفود بلدان أخرى في الدعوة إلى إجراء مناقشة بشأن البند 10 من جدول الأعمال من أجل تحديد الممارسات الفضلى واستكشاف سبل المضي قدماً. ولذلك فإن وفد بلده يعرب عن تقديره لاقتراح عقد اجتماع لمدة نصف يوم فيما بين الدورات بشأن موضوع "التعاون التقني وبناء القدرات في مجلس حقوق الإنسان: تقييم الماضي من أجل الاضطلاع بهذه المهمة على نحو أفضل في المستقبل". وأوضح أن التعاون التقني ليس الأداة الأنسب دائماً، ولا سيما في الحالات التي تتطلب تدخلاً عاجلاً من المجلس. غير أنه استدرك قائلاً إن وفد بلده مقتنع بأن التعاون التقني يمكن أن يساهم في تعزيز القدرة على حماية حقوق الإنسان حيثما تُبدي الدول الإرادة السياسية اللازمة. ومن ثم فإن وفد بلده يدعو الأعضاء إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

57- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.15/Rev.1.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.24/Rev.1: المساعدة التقنية وبناء القدرات لمعالجة آثار تركة التجارب النووية في جزر مارشال على حقوق الإنسان

58- **السيد دونيفالو** (المراقب عن فيجي): عرض مشروع القرار بالنيابة عن المقدمين الرئيسيين، وهم جزر مارشال وساموا وفانواتو وناورو ووفد بلده، فقال إن بلدان جزر المحيط الهادئ تتضامن مع جزر مارشال في إيلاء الأولوية للإجراءات الرامية إلى معالجة آثار تركة التجارب النووية في منطقة المحيط الهادئ. وأوضح أن مشروع القرار يسلط الضوء على تجارب الأسلحة النووية التي أجريت في جزر مارشال بين عامي 1946 و1958 وأثر هذه التجارب على أرض هذا البلد وشعبه. والهدف من هذه المبادرة هو التماس المساعدة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان لمعالجة آثار تركة التجارب النووية على حقوق الإنسان، التي يجب ألا تُنسى. وبموجب مشروع القرار، ستساعد المفوضيةُ في بناء قدرات اللجنة الوطنية المعنية بالشؤون النووية للنهوض باستراتيجيتها المتعلقة بالعدالة النووية، التي ترتكز على تجارب سكان جزر مارشال، وبناء قدرات الحكومة في سعيها إلى تحقيق العدالة الانتقالية.

59- **الرئيس**: أعلن انضمام تسع دول إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 300 902 دولار.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل اتخاذ القرار

60- **السيد لانوي** (جزر مارشال): قال إن مشروع القرار يعكس الواقع الذي يعيشه شعب جزر مارشال. وأضاف قائلاً إن تركة التجارب النووية وآثارها على حياة الناس اليومية وحقوق الإنسان والصحة والبيئة لهما خصوصية بالغة لدى سكان جزر مارشال. وقد أظهرت المشاورات غير الرسمية أن الكثيرين في المجتمع الدولي غير مدركين لمدى المعاناة التي سببتها التجارب النووية السبع والستون المعروفة التي أجريت في الجزر. وحينما كان السكان يعيشون تحت وصاية الأمم المتحدة، تعرضوا للتضليل، وأسيئ استغلال إقليمهم، وسُلِبوا حق الاعتراض على تلك التجارب.

61- ومضى يقول إن بعض أعضاء المجلس يدّعون أن المسألة قد سويت. لكن شعب جزر مارشال، الذي لا يزال يعاني، يعارض هذا الرأي. وذكّر بأن مهمة المجلس هي الدفاع عن حقوق الإنسان المكفولة لجميع الأشخاص. ونظراً لأنه ليس محكمة قانونية، فإنه ينبغي لأعضائه الامتناع عن اتباع نهج قانوني محض إزاء التسويات. فالمسألة المعروضة على المجلس واضحة ولا لبس فيها. وبيَّن أن المجلس مدعوّ إلى أن ينظر في محنة حقوق الإنسان الخاصة بشعب تعرضت أرضه وحدها للسحق، مخلفةً وراءها نفايات نووية، وأن يقدم المساعدة التقنية اللازمة للتغلب على العقبات التي تحول دون تمتعه الكامل بحقوق الإنسان.

62- وواصل قائلاً إن شعب جزر مارشال بحاجة إلى إيجاد طريق نحو مستقبل أفضل، لأنه يعاني منذ زمن بعيد جدّاً، مشيراً إلى أن الممثلة الدائمة لجزر مارشال لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف فقدت للتو رابع فرد من أفراد أسرتها المباشرين بسبب السرطان، وهو مرض لم يكن معروفاً في جزر مارشال قبل التجارب النووية. وما خسائرها إلا قطرة في بحر مشكلات حقوق الإنسان الناجمة عن تركة التجارب النووية. وفي الأخير، ناشد المجلس أن يقف إلى جانب شعب جزر مارشال وأن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

63- **السيدة ستاش** (ألمانيا): قالت إن المسألة التي يتناولها مشروع القرار جديدة على المجلس، ولكنها ذات صلة واضحة. وأعربت عن ترحيب وفد بلدها بصفة خاصة بالإشارة إلى الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، وقالت إنه يعتبر إعمال هذا الحق أولوية. وختمت بالقول إنها ترغب، وقد أوشكت مدة عضوية جزر مارشال في المجلس على الانتهاء، في تهنئة وفد هذا البلد على مساهمته في إنشاء ولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق تغير المناخ وعلى موقفه المبدئي من حقوق الإنسان، بما في ذلك من أحوال هذه الحقوق في بلدان محددة.

64- **السيدة بوجاني** (الهند): قالت إن المسائل الناشئة عن التجارب النووية في جزر مارشال، ومنها تأثيرها على التمتع بحقوق الإنسان، معقدة وخطيرة. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يقدّر أن يطلب المقدمون الرئيسيون لمشروع القرار المساعدة التقنية وبناء القدرات دون تسييس هذه المسائل. بيد أنه غير مقتنع بأن لدى المفوضية السامية لحقوق الإنسان الخبرة اللازمة لمعالجة المسائل النووية والبيئية والصحية الشاملة الخطيرة، مثل تقديم المساعدة التقنية للجنة الوطنية المعنية بالشؤون النووية وبناء قدراتها. ومع ذلك، فإن وفد بلدها، نظراً لخطورة الأمر، سينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

65- **السيدة شي** دجانغوي (الصين): قالت إن الحالة المؤلمة التي وصفها ممثل جزر مارشال تكشف أن تجارب الأسلحة النووية التي أجريت في هذا البلد قد ألحقت بالبيئة المحلية وبحياة الناس وصحتهم وسلامتهم ضرراً لا يمكن إصلاحه ولا رجعة فيه. وينبغي للبلد الذي أجرى تلك التجارب أن يتخذ تدابير ملموسة ليتحمّل مسؤوليته ويتعامل معها بجدية. وينبغي له أيضاً أن يصدّق دون إبطاء على البروتوكولات الملحقة بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ، وأن يفي وفاء فعالاً بالتزاماته المنصوص عليها في هذه البروتوكولات، ويوقف جميع الأعمال غير المسؤولة في المجال النووي، ويمتنع عن إعادة منطقة جنوب المحيط الهادئ إلى الظل المشؤوم للانتشار النووي.

البيانات التي أدلي بها تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار

66- **السيدة تايلور** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الولايات المتحدة ممتنة لشعب جزر مارشال على صداقته الدائمة. ويتذكر الشعب الأمريكي جيداً تاريخ التجارب النووية في جزر مارشال. وزادت قائلة إن وفد بلدها إذ يسلّم بالمصاعب التي يعاني منها شعب جزر مارشال، يلاحظ مع ذلك أن بعض جوانب مشروع القرار تتعلق بمسائل سُويت ثنائياً في إطار اتفاقات دولية ملزمة. وفضلاً على ذلك،

وبالنظر إلى أن المجلس ليس لديه الخبرة التقنية المطلوبة في مشروع القرار، فإن وفد بلدها يرى أن الكيان المناسب لتقديم هذه الخبرة ليس هو المجلس ولا المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

67- ومضت تقول إن الولايات المتحدة قبلت مسؤوليتها تجاه شعب جزر مارشال فيما يتعلق بالتجارب النووية واضطلعت بها. فعند بدء نفاذ اتفاق الارتباط الحر بين الولايات المتحدة وجزر مارشال وولايات ميكرونيزيا الموحدة والاتفاقات ذات الصلة في عام 1986، سُوِّيت جميع المطالبات السابقة والحالية والمستقبلية المتعلقة بتركة التجارب النووية. وبموجب اتفاق الارتباط، تحملت جزر مارشال صراحةً المسؤولية عن مراقبة استخدام المناطق المتضررة من البرنامج النووي في جزر مارشال وتوفير الرعاية الصحية لشعبها. ولما كان الالتزام بحماية الحقوق المشار إليها في مشروع القرار يقع على عاتق جزر مارشال، فإن وفد بلدها ينأى بنفسه عن الفقرتين 9 و11. وأردفت قائلة إن الولايات المتحدة لا توافق أيضاً على بعض التأكيدات الوقائعية والقانونية الواردة في مشروع القرار، ومنها البيانات المتعلقة بالنتائج البيئية والصحية والحق في الحياة. ولما كان وفد بلدها يفهم أن المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تشير إلى الحرمان التعسفي من الحياة من جانب الجهات الحكومية وليس إلى الخسائر في الأرواح الناجمة عن ظواهر طبيعية أو اجتماعية، فإنه ينأى بنفسه عن الفقرات الثالثة عشرة والرابعة عشرة والثامنة عشرة من الديباجة والفقرة 9 من المنطوق. وختمت بالقول إن وفد بلدها يكرر عدم موافقته على الاستنتاجات الصادرة عن المقرِّرين الخاصَّيْن السابقين، والواردة في الفقرتين الحادية عشرة والثانية عشرة من الديباجة. وأشارت إلى أن شرحاً أكثر تفصيلاً لموقف وفد بلدها سيُنشر في "موجز ممارسات الولايات المتحدة في مجال القانون الدولي".

68- **السيد أحمد** (باكستان): قال إن حكومة بلده تجدِّد تضامنها مع جزر مارشال وتدرك خطورة المشكلات البيئية والصحية التي يواجهها شعبها. وأضاف قائلاً إن مشروع القرار يسلط الضوء على التأثير المتعدد الأوجه للتجارب النووية في جزر مارشال على حقوق الإنسان، ومنها الجوانب التقنية المتعلقة بالتلوث البيئي والمخاطر الصحية. غير أنه استدرك قائلاً إنه بالنظر إلى الطابع المتداخل لهذه المسائل، فإن المجلس ليس المنتدى المناسب لمعالجة معاناة شعب جزر مارشال. ثم إن المفوضية السامية لحقوق الإنسان لا تملك المهارات اللازمة لتقديم التوجيه التقني بشأن المسائل المتعلقة بالإشعاع النووي، أو التدهور البيئي، أو المشكلات الصحية، أو العدالة الانتقالية. وبناء على ذلك، ينبغي استكشاف خيارات المساعدة مع الوكالات التقنية ذات الصلة. واستطرد قائلاً إن وفد بلده يشجع أيضاً المشاركة الثنائية النشطة بين الأطراف المعنية لحل المسائل المتبقية. وختم بالقول إنه بغض النظر عن هذه الشواغل، ولما كانت جزر مارشال من المقدمين الرئيسيين لمشروع القرار، فإن وفد بلده مستعد للانضمام إلى توافق الآراء، طبقاً لموقفه المبدئي بأن المشاركة الخاصة ببلد من البلدان لا ينبغي أن تكون إلا بموافقة الدولة المعنية.

69- **السيد مانلي** (المملكة المتحدة): قال إن وفد بلده يدرك تماماً خطورة المشكلات التي تواجه جزر مارشال نتيجةً للتجارب النووية التي أجريت بين عامي 1946 و1958، ويشيد بالجهود التي تبذلها حكومتا جزر مارشال والولايات المتحدة في سبيل حل تلك المشكلات، وينوّه بالمباحثات الثنائية الجارية بين هاتين الحكومتين. ومع ذلك، فإن وفد بلده مضطر للأسف إلى النأي بنفسه عن الفقرات 4 و5 و11 من مشروع القرار. وأردف قائلاً إن وفد بلده، كما ورد في تعليلاته للتصويت على قرار مجلس حقوق الإنسان 13/48 وقرار الجمعية العامة 300/76، يرى أنه لا يوجد توافق دولي في الآراء بشأن الأساس القانوني لحق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة. ومن ثم، فإنه لا يقبل الربط الوارد في مشروع القرار بين تجريب الأسلحة النووية وتأثير ذلك على هذا الحق. ولا ينبغي أن يساء تفسير استعداده للانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار على أنه موافقة على أي توسيع للاعتراف بهذا الحق. ثم إنه لم يقتنع بأن المفوضية السامية لحقوق الإنسان هي الهيئة المناسبة لإسداء المشورة بشأن هذه المسائل إلى اللجنة

الوطنية المعنية بالشؤون النووية، كما هو مطلوب في الفقرة 11 من مشروع القرار. وختم بالقول إنه على الرغم من هذه الشواغل، فإن وفد بلده سينضم إلى توافق الآراء.

70- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.24/Rev.1.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.34، بصيغته المنقحة شفوياً: المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية

71- **السيد أدجوماني** (كوت ديفوار): عرض مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً، باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقال إن النص يعكس التوصيات التي قدمتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان والتقدم الذي أحرزته جمهورية الكونغو الديمقراطية في ميدان حقوق الإنسان. وأضاف قائلاً إن المجموعة تشيد بعمل فريق الخبراء الدوليين وبالمساعدة التقنية الكبيرة التي قدمتها المفوضية إلى السلطات القضائية في هذا البلد، ولا سيما في مجال الطب الشرعي. وأعرب عن تأييد المجموعة لأن تجدَّد، لمدة عام واحد، ولايةُ فريق الخبراء الدوليين، التي وسِّع نطاقها ليشمل الإقليم الوطني بأكمله.

72- وواصل قائلاً إن المجلس، بموجب مشروع القرار، سيطلب إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومة لدعم عملية إقامة آلية العدالة الانتقالية بإنشاء لجنة وطنية معنية بالعدالة الانتقالية والمصالحة. وفي الختام، أعرب عن امتنانه لوفد جمهورية الكونغو الديمقراطية على مساهمته البناءة خلال المفاوضات، ودعا أعضاء المجلس إلى الإعراب عن تضامنهم مع الدولة المعنية باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

73- **الرئيس:** أعلن انضمام ثماني دول إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 200 424 4 دولار. ودعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

74- **السيد إمبولي لوسوكو إفامبي** (المراقب عن جمهورية الكونغو الديمقراطية): قال إن مشروع القرار يستند منطقياً إلى قرارات المجلس السابقة بشأن نفس الموضوع. وأضاف قائلاً إن حكومة بلده تؤيد تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين من أجل دعم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للعدالة الانتقالية، وتكرّر الطلبات الواردة في المشروع للحصول على المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال الطب الشرعي ولتوفير خبراء إضافيين في ميدان العدالة الانتقالية. وأوضح أن مشروع القرار يسلط الضوء على التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان، وخاصة فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز وإصلاح نظام العدالة.

75- وأردف قائلاً إن بعض الوفود أعربت، خلال المفاوضات بشأن النص، عن القلق الذي يساورها بخصوص الحالة الأمنية، والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، وخطاب الكراهية، وحالة الحصار. وتبذل حكومة بلده قصارى جهدها لمعالجة هذه الشواغل باتخاذ مبادرات تشريعية وسياسية على الصعيدين الوطني والدولي. فهناك، مثلاً، مشروع قانون بشأن العنصرية والقبلية وكراهية الأجانب معروض حالياً على البرلمان. وعلى الصعيد الإقليمي، تشارك الحكومة في عمليتي السلام في لواندا ونيروبي. واستدرك قائلاً إن جهود الحكومة تقوضت للأسف بسبب عدوان البلدان المجاورة، ولا سيما رواندا، التي تمول حركة 23 مارس الإرهابية وتنظمها وتسلحها، في انتهاك كامل لنظام الجزاءات الذي يحظر تزويد الجهات غير الحكومية بالأسلحة. وقد حال صمت المجتمع الدولي إزاء هذه الانتهاكات دون اتخاذ أي إجراء يستجيب للتقرير المتعلق بعملية المسح الرامية إلى توثيق أخطر انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بين عامي 1993 و2003.

76- واسترسل قائلاً إن انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الجماعات المسلحة في مقاطعتي إيتوري وكيفو الشمالية لم تكن بسبب حالة الحصار. بل على العكس من ذلك، أصدر رئيس الجمهورية

مرسوماً بإعلان حالة الحصار من أجل إنهاء النزاع المسلح في شرق البلاد الذي استمر منذ أكثر من عشرين عاماً، ومكافحة انتهاكات حقوق الإنسان كالانتهاكات المسجلة في آخر تقرير للأمين العام بشأن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUSCO) (S/2022/709). فمن دون سلام، لا يمكن تحقيق التقدم الاجتماعي ولا التمتع الكامل بحقوق الإنسان والحريات. ومضى يقول إنه لا بد من إدانة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، الذي كان السبب الجذري للنزاع المسلح الجاري في شرق البلاد، ومكافحته مكافحة فعالة. وختم بالترحيب بالتعاون بين حكومة بلده والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفريق الخبراء الدوليين، وأكد لجميع الشركاء الدوليين التزام الحكومة باحترام حقوق الإنسان.

77- **السيدة بيترز** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار، فقالت إن وفد بلدها لا يزال يساوره قلق بالغ إزاء حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية ويسره أن ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. وأشادت بإدانة الجماعات المسلحة التي ترتكب انتهاكات لحقوق الإنسان ضد المدنيين وغيرهم من السكان. غير أن وصف أي دعم يقدم إلى الجماعات المسلحة بأنه ينتهك بالضرورة التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ليس دقيقاً، ولا سيما عندما لا يكون هذا الدعم مرتبطاً بانتهاكات حقوق الإنسان. وأردفت قائلة إن وفد بلدها يشاطر مقدمي مشروع القرار قلقهم إزاء زيادة خطاب الكراهية، لكنه يشدد على أن جميع الجهود الرامية إلى مكافحة خطاب الكراهية يجب أن تبذل وفقاً لاحترام حقوق الإنسان، ولا سيما حرية التعبير.

78- ومضت تقول إن وفد بلدها يفهم الشواغل المتعلقة بالاحتجاز التعسفي المعرب عنها في الفقرة الرابعة عشرة من الديباجة على أنها تشير إلى حالات الاحتجاز التي تشرف عليها أو تستعرضها السلطات القضائية والتي يُعتقد أنها تفتقر إلى أساس في القانون، أو تخالف القانون، أو تنطوي على نقص في الحماية الإجرائية بحيث يمكن اعتبارها تعسفية. وأوضحت أن عمليات الاحتجاز، خلافاً لما توحي به صياغة الفقرة، لا تشكل استثناء في جميع الظروف لمبدأ احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بل يُسمَح بها طالما تنفذ وفقاً للالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان والقوانين المنطبقة الأخرى. وختمت بالقول إن الإشارات الواردة في الفقرة 2 إلى هجمات محددة وإلى "الاحتلال" لا تتوافق مع أي قرار يُتخذ بموجب القانون الدولي المنطبق، ومنه القانون الدولي الإنساني.

79- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.34 بصيغته المنقحة شفوياً.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.35/Rev.1: المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

80- **السيد أدجوماني** (كوت ديفوار): عرض مشروع القرار باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقال إن النص يعكس التوصيات التي قدمتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان والتقدم الذي أحرزته جمهورية أفريقيا الوسطى في مجال حقوق الإنسان. وأضاف قائلاً إن المجموعة ترحب بتعاون السلطات الوطنية مع الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتحث المجتمع الدولي على تقديم المساعدة التقنية اللازمة لتوطيد المؤسسات الوطنية المكلفة بتعزيز التماسك الاجتماعي وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحوكمة الاقتصادية والمالية والاجتماعية الرشيدة ومكافحة الإفلات من العقاب. وتذكّر المجموعة بأنه ينبغي تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات عندما تطلبها الدولة المعنية، مع مراعاة احتياجاتها الخاصة ومع احترام مبدأي عدم التدخل في الشؤون الداخلية وعدم تسييس مناقشات المجلس. وفي الختام، أعرب عن امتنانه لوفد جمهورية أفريقيا الوسطى على مساهمته البناءة خلال المفاوضات، ودعا أعضاء المجلس إلى الإعراب عن تضامنهم مع الدولة المعنية باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

81- **الرئيس:** أعلن انضمام سبع دول إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 400 483 دولار.

82- **السيد بونافون** (فرنسا): أدلى ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقال إن جمهورية أفريقيا الوسطى لا تزال تواجه العديد من الصعوبات على الرغم من توقيع الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في عام 2019. وأضاف قائلاً إن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في تزايد مستمر. ففي عام 2021، كانت تقع في كل ساعة حادثة من حوادث العنف الجنسي أو الجنساني المبلغ عنها، ولذلك أولي اهتمام خاص في مشروع القرار لمكافحة الإفلات من العقاب على هذا العنف، بوسائل منها رصد الحوادث وضمان مقاضاة الجناة ومعاقبتهم ودعم الضحايا.

83- وزاد قائلاً إنه نظراً لاستمرار استغلال الأطفال مقاتلين ودروعاً بشرية وخدماً ورقيقاً جنسياً، فإن وفد بلده يرحب بالاقتراح الداعي إلى أن يركز التقرير السنوي المقبل للخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى تركيزاً خاصاً على حالة الأطفال في البلد. وإذا كانت الحالة الإنسانية تتدهور وانعدام الأمن الغذائي يتفاقم، فإن النزاع يؤثر على أنشطة العاملين في المجال الإنساني والطبي. ولما كانت جمهورية أفريقيا الوسطى، وفقاً لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، هي أحد أخطر البلدان في العالم على الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، فإن مشروع القرار يتضمن دعوة لجميع الأطراف لإتاحة الوصول الكامل والآمن للمعونة الإنسانية من دون عوائق.

84- وقال إن حكومة بلده تدعو جميع الأطراف إلى التقيد بوقف إطلاق النار واحترام القانون الدولي الإنساني، وهو شرط أساسي لكي تحصل القوات المسلحة الوطنية على الدعم من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. واستطرد قائلاً إن حكومة بلده تندد بتورط مرتزقة من مجموعة فاغنر الروسية في أعمال قد تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وفي هذا السياق، من الضروري أن يجدد المجلس ولاية الخبير المستقل وأن يواصل رصد الحالة. وختم بالقول إن من شأن تقديم الخبير المستقل لتقريره المقبل إلى الجمعية العامة أن ييسر مهمة الخبير الصعبة المتمثلة في المساعدة على تحديد حلول سياسية مستدامة وتنفيذ إجراءات منسقة لإنهاء النزاع وضمان السلام والتنمية على المدى البعيد في جمهورية أفريقيا الوسطى.

85- **الرئيس:** دعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

86- **السيد نغبنغ - مُوكُوي** (المراقب عن جمهورية أفريقيا الوسطى): قال إن حكومة بلده تعيد تأكيد استعدادها لمواصلة التعاون مع الخبير المستقل وتؤيد تجديد ولايته لمدة سنة واحدة. وأعرب عن امتنان حكومة وشعب جمهورية أفريقيا الوسطى للمجتمع الدولي لما قدمه من دعم في سعيهما إلى تحقيق سلام دائم.

87- **السيدة بيترز** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار، فقالت إن الولايات المتحدة لا يزال يساروها قلق بالغ إزاء حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى ويسرها أن تنضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. ولما كان النص غير ملزم، فإنه لا يعكس أي قرارات قانونية بموجب القانون الدولي الإنساني أو القانون الدولي لحقوق الإنسان، حتى في إشاراته إلى الأعمال التي تشكل انتهاكات للقانون الدولي الإنساني أو انتهاكات أو تجاوزات لحقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص، لا تشكل جميع الأفعال المحددة في الفقرة 1 انتهاكات للقانون الدولي الإنساني أو القانون الدولي لحقوق الإنسان بصفتهما هذه.

88- وأضافت قائلةً إن وفد بلدها يفسر الفقرة 5 على أنها تعني أن المتورطين في الأنشطة الموصوفة فيها لا يخضعون للجزاءات من جانب مجلس الأمن إلا عندما يستوفون معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات بموجب نظام الجزاءات المفروضة على جمهورية أفريقيا الوسطى. وختمت بالقول إن وفد بلدها

يؤيد بقوة اســـتخدام تدابير لحماية الأفراد من الانتهاكات التي ترتكبها جهات غير حكومية ويحث جميع الجهات الفاعلة على احترام حقوق الإنســـان ومبدأ عدم الإعادة القســـرية، لكنه يلاحظ أن الجهات غير الحكومية لا تتحمل عموماً التزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي للاجئين.

89- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.35/Rev.1.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.36: تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان

90- **الســـيد مانلي** (المملكة المتحدة): عرض مشـــروع القرار بالنيابة عن مقدميه الرئيســـيين، أي الصومال ووفد المملكة المتحدة، فقال إن الغرض منه هو تجديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسـان في الصـومال. وأضـاف قائلاً إن حكومة الصـومال جديرة بالثناء لما أحرزته من تقدم في الآونة الأخيرة ولتعاونها الأوسـع نطاقاً مع المجتمع الدولي في مجال حقوق الإنسـان، ولا سـيما في الوقت الذي تتعافى فيه من أكثر من 25 سنة من النزاع المروّع. وقال إن وفد بلده يشجع قادة هذا البلد على العمل معاً بشأن المسائل ذات الأهمية الوطنية العاجلة، مثل التصـدي لحركة الشـباب المجاهدين، ومكافحة الجفاف المدمر، والحفاظ على الاستقرار المالي، ومواصلة الإصلاح الدستوري.

91- واستطرد قائلاً إن المملكة المتحدة على استعداد لدعم ما تبذله الحكومة من جهود في سبيل تنفيذ خطتها الطموح وتحقيق تطلّعها إلى بلد ينعم بالسلام. وذكر أن وفد بلده يشيد بالاختتام السلمي للانتخابات الوطنية وبالتعيين التاريخي لأول نائبة لرئيس البرلمان في هذا البلد. غير أنه لا يزال يشـــعر بالقلق إزاء عدم إحراز تقدم في مجال حقوق الإنسان؛ وقد سلط مشروع القرار الضوء على بعض الصعوبات الرئيسية المتبقية. ومع ذلك، فإنه يشـيد بالصـومال لتعاونه المسـتمر مع الخبير المسـتقل ومع مجموعة من الآليات الدولية، منها المجلس، في مواجهة تلك الصـعوبات، مما يدل على اسـتعداده الواضـح لتحسين حالة حقوق الإنسـان والمضـي قدماً في تعميق التعاون مع المفوضـية السـامية لحقوق الإنسـان وخبراء حقوق الإنسـان الآخرين. وأعرب عن اســتعداد المملكة المتحدة الدائم لتقديم المســاعدة. وختم بتوجيه الدعوة إلى أعضـــاء المجلس لمواصلة دعم الصومال باعتماد مشروع القرار.

92- **الرئيس**: أعلن انضمام 12 دولة إلى مقدمي مشروع القرار. وقال إن الأنشطة المنصوص عليها في مشروع القرار هي أنشطة دائمة بطبيعتها، ولذلك لا حاجة إلى موارد إضافية.

93- **السيد باليك** (تشيكيا): أدلى ببيان عام باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي لا يزال يشـــعر بالقلق إزاء عدد من المســـتجدّات في الصـــومال، منها الانتهاكات الجســـيمة لحقوق الطفل وزيادة حالات العنف الجنسي والجنساني المبلَّغ عنها. واستدرك قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يشيد بحكومة الصومال على تعاونها مع المجلس وانفتاحها على الاعتراف بالصـعوبات العديدة المتبقية، مما يدل على اسـتعدادها لاتخاذ خطوات للوفاء التامّ بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وأوضح أن الاتحاد الأوروبي يعتقد أن هذا التفاعل مع المجلس وآلياته يســاعد على تعزيز المؤســســات الديمقراطية وســيادة القانون، واحترام حقوق الإنسـان للجميع، والتنمية المسـتدامة حقاً، والسـلام والأمن الدائمين. وأعرب عن اسـتعداد الاتحاد الأوروبي لمواصلة دعم الصومال في جهوده الرامية إلى بناء بلد يعمه السلام والاستقرار والشمول والديمقراطية.

94- **الرئيس**: دعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

95- **الســيدة صــلاح** (الصــومال): أعربت عن امتنان حكومة بلدها لجميع الوفود التي أبدت اهتماماً شـديداً بحالة حقوق الإنسـان في الصـومال بمشـاركتها النشـطة في عملية التشـاور. وقالت إن الحكومة الاتحادية سـتنفذ التوصـيات الواردة في مشـروع القرار بأقصـى قدر من الاهتمام، مع مراعاة قدراتها وتوافق تلك التوصيات مع قيم الصومال الثقافية والدينية والأطر القانونية الوطنية.

96- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.36.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.38، بصيغته المنقحة شفوياً: تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في ميدان حقوق الإنسان

97- **السيدة عصفور** (المراقبة عن دولة فلسطين): عرضت مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً، باسم مجموعة الدول العربية، فقالت إن اليمن بحاجة خاصة إلى المساعدة التقنية في مجال حقوق الإنسان لأنه أحد البلدان الأقل نموّاً في العالم ولأن الحرب دمرت الكثير من بنيته التحتية. وأضافت قائلة إن الحكومة أحرزت تقدّماً كبيراً في تحقيقاتها في انتهاكات حقوق الإنسان وتحتاج إلى مزيد من المساعدة لتحقيق العدالة للضحايا. وكما ورد في مشروع القرار، فإن جهود المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن جديرة بالترحيب. غير أنها استدركت قائلة إن المجموعة تشعر بخيبة أمل لأن المبعوث الخاص لم ينجح في تمديد الهدنة التي كانت سارية بين 1 نيسان/أبريل و2 تشرين الأول/أكتوبر 2022، على الرغم من قبول الحكومة للمقترحات التي قُدمت في هذا الصدد. وختمت بحثّ أعضاء المجلس على دعم اليمن باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

98- **الرئيس:** أعلن انضمام دولة واحدة إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 100 301 دولار.

البيانات العامة التي أدلي بها قبل اتخاذ القرار

99- **السيد دجانغ** ياو (الصين): قال إن حكومة بلده تؤيد سيادة اليمن واستقلاله ووحدته وسلامته الإقليمية، ودور الأمم المتحدة بوصفها القناة الرئيسية لإجراء مفاوضات متوازنة ومحايدة، والعمل الذي يضطلع به مجلس القيادة الرئاسي. وتعرب عن أملها في أن تحافظ جميع أطراف النزاع على زخم الحوار والمصالحة، وأن تتفق على وقف دائم لإطلاق النار وحل سياسي مستدام، وأن تعيد السلام والاستقرار والأوضاع الطبيعية إلى البلد في أقرب وقت ممكن، وأن يزيد المجتمع الدولي من تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات إلى اليمن وأن يؤدي دوراً إيجابياً في حماية حقوق الإنسان في البلد.

100- **السيدة تايلور** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الولايات المتحدة ترحب بقيادة الحكومة اليمنية في تحقيق الهدنة ودعمها لمقترح الهدنة الموسع الذي قدمته الأمم المتحدة. وقد أدت الهدنة إلى خفض عدد الضحايا المدنيين خفضاً كبيراً وأفادت الشعب اليمني. وستضع إعادةُ الهدنة اليمنَ على طريق السلام الدائم الذي يمكن أن ييسر العدالة والمساءلة. واستطردت قائلة إن وفد بلدها يؤيد الطلب الوارد في الفقرة 13 بأن تواصلَ جميع الأطراف اليمنية المتنازعة المفاوضات وتسمحَ بوصول المساعدات الإنسانية؛ وإنه يفهم الدعوة إلى "وقف جميع العمليات العسكرية" على أنها تشير إلى وقف الأعمال العدائية.

101- وأردفت قائلة إن الولايات المتحدة لا يزال يساورها بالغ القلق إزاء التقارير المستمرة عن الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان. وينبغي للمجلس والمفوضية السامية لحقوق الإنسان التعاون بوضوح وصراحة مع المؤسسات الوطنية اليمنية لحقوق الإنسان من أجل زيادة فعالية هذه المؤسسات. واستطردت قائلة إن جماعات حقوقية يمنية ودولية أعربت عن دواعي قلقها بشأن عدم حياد اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق، ومنها مخاوفها من الانتقام من المبلغين عن الانتهاكات وإعطاء الأولوية للسياسة على التحقيق والتوثيق الدقيقين في مجال حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، ورد ذكر اليمن في التقرير السنوي الأخير للأمين العام عن التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان (A/HRC/51/47)، الذي يتناول مسألة الأعمال الانتقامية من هذا التعاون. وأشارت إلى ضرورة

إعداد تقارير منتظمة وموثوقة وإقامة حوار مفتوح في المجلس بشأن المشكلات القائمة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في اليمن.

102- وزادت قائلة إن وفد بلدها عمل بطريقة بنّاءة مع المقدمين الرئيسيين وغيرهم من أصحاب المصلحة الرئيسيين خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار، فقدم عدة مقترحات ترمي إلى تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات، مع تمكين المجلس من مناقشة التقدم المحرز والصعوبات التي تواجه حقوق الإنسان في اليمن. وعلى الرغم من أن تلك المقترحات حظيت بتأييد من جميع المناطق، وحتى بدعم اللجنة الوطنية للتحقيق، فإن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين لم يدرجوها فيه. وقالت إن وفد بلدها يشعر بخيبة أمل بسبب معارضة بعض الأعضاء لتجديد الإبلاغ المستقل عن التجاوزات والانتهاكات ولإجراء حوار مع جماعات المجتمع المدني المستقلة، والمدافعين عن حقوق الإنسان، وأعضاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

103- ومضت تقول إن رغبة المجلس في العمل بتوافق الآراء وتجنب تقديم مشاريع قرارات متنافسة تؤدي أكثر فأكثر إلى نصوص ضعيفة لا تفي بأعلى المعايير. وقالت إن وفد بلدها يحث حكومة اليمن، بمشورة ومساعدة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان، على اتخاذ تدابير لحماية المدنيين وإنهاء الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وفي ختام بيانها، دعت المجلس إلى دعم المزيد من التقدم، دون قيود مصطنعة أو سياسية، نحو حماية حقوق الإنسان في اليمن.

104- **السيد مانلي** (المملكة المتحدة): قال إن وفد بلده يوافق تمام الموافقة على أن تظل حالة حقوق الإنسان في اليمن مدرجة في جدول أعمال المجلس. وأضاف قائلاً إن حكومة بلده تواصل دعم الشعب اليمني المتضرر من النزاع، حيث قدمت، في جملة أمور، 88 مليون جنيه إسترليني من المساعدات الإنسانية في عام 2022. غير أنه استدرك قائلاً إن المساعدة التقنية وبناء القدرات، على أهميتهما، ينبغي أن يكونا مصحوبين برصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها بطريقة مستقلة. وختم بالقول إنه من المخيب للآمال، في هذا الصدد، أن مقدمي مشروع القرار قرروا عدم تضمينه دعوة إلى تقديم مثل هذا الإبلاغ أو إجراء مناقشة من هذا القبيل، كما اقترح ذلك وفد بلده ووفود بلدان أخرى كثيرة.

105- **الرئيس:** دعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

106- **السيد الفقمي** (المراقب عن اليمن): قال إن بلده اضطر، في ظل الظروف التي يواجهها، إلى اللجوء إلى المجلس طلباً للمساعدة في الوفاء بالتزاماته في مجال حقوق الإنسان. وأضاف قائلاً إن حكومة بلده كانت دائماً على استعداد للعمل مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان والمجلس. وقد نجحت اللجنة الوطنية للتحقيق في التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وكفالة تقديم مرتكبيها إلى العدالة؛ وهي بحاجة إلى مساعدة المجلس لمواصلة هذه الجهود. وقبلت الحكومة مقترح المبعوث الخاص بتمديد الهدنة، لكن الحوثيين رفضوه. ومضى يقول إن حكومة بلده تدعو المجلس إلى إجبار الحوثيين على قبول الهدنة لضمان الاستقرار وحماية حقوق الإنسان. وقال إن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين، ومنهم وفد بلده، نظروا في جميع التعديلات المقترحة خلال المشاورات. غير أنه تماشياً مع الممارسة المعتادة للمجلس، رُفضت المقترحات التي تندرج في إطار بنود أخرى من جدول الأعمال. وختم بالإعراب عن أمله في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

107- **السيد باليك** (تشيكيا): تكلم تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس، فقال إن هذه الدول تشعر بخيبة أمل شديدة إزاء مشروع القرار. فهي تواصل دعم تقديم المساعدة التقنية للجنة الوطنية للتحقيق وبناء قدراتها، لكن ذلك وحده لن يكون كافياً لمعالجة إحدى أسوأ الأزمات الإنسانية وأزمات حقوق الإنسان في العالم. وقال إن معاناة الشعب

اليمني تستدعي اهتمام المجلس الكامل، والرصد المستقل والمحايد للانتهاكات والتجاوزات المستمرة لحقوق الإنسان، والمساءلة الكاملة من أجل الضحايا والناجين.

108- واستطرد قائلاً إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قدمت، خلال المفاوضات، مقترحات بناءة لتعزيز مشروع القرار، كانت متسقة مع روح النص وحظيت بتأييد من جميع المناطق. غير أن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين رفضوها من دون تقديم تفسيرات مقنعة. وقال إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في المجلس، وإن كانت ستنضم إلى توافق الآراء بشأن تقديم المساعدة التقنية، فإنها ترى أن المجلس قد خذل شعب اليمن. وختم بالقول إن هذه الدول إذ تشعر بخيبة أمل شديدة بسبب الإخفاق في تمديد الهدنة، تدعو الحوثيين إلى إظهار التزام حقيقي بالسلام وتخفيف مطالبهم والتعاون بطريقة بناءة مع المبعوث الخاص.

109- *اعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.38 بصيغته المنقحة شفوياً.*

البند 1 من جدول الأعمال: المسائل التنظيمية والإجرائية *(تابع)* (A/HRC/51/2، وA/HRC/51/67، وA/HRC/51/67/Add.1)

انتخاب أعضاء اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان

110- **الرئيس:** وجه الانتباه إلى مذكرة الأمين العام بشأن انتخاب أعضاء اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان (A/HRC/51/67 وA/HRC/51/67/Add.1). ودعا المجلس إلى انتخاب سبعة أعضاء ليحلوا محل الأعضاء الذين انتهت مدة عضويتهم في 30 أيلول/سبتمبر 2022، وعضو واحد لملء شاغر نشأ عن استقالة السيدة سالمون (بيرو) لفترة تنتهي في 30 أيلول/سبتمبر 2023، وعضو واحد لملء شاغر نشأ عن وفاة السيد ليندغرين ألبيس (البرازيل) لفترة تنتهي في 30 أيلول/سبتمبر 2024. ولما كان عدد المرشحين من الدول الأفريقية، ودول آسيا والمحيط الهادئ، ودول أوروبا الشرقية، ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ودول أوروبا الغربية ودول أخرى يساوي عدد الشواغر التي يتعين ملؤها من كل مجموعة من هذه المجموعات، فإنه يعتبر أن المجلس يرغب في انتخاب المرشحين بالتزكية.

111- *وتقرر ذلك.*

112- وانتُخبت بالتزكية السيدة المالكي الجهني (قطر)، والسيد بوداش (الجزائر)، والسيد دي كامبوس كوستا (البرازيل)، والسيدة كوستاس تراسكاساس (إسبانيا)، والسيد دا سيلفا إيساتا (أنغولا)، والسيدة ميجور (جزر البهاما)، والسيد بالومو (أوروغواي)، والسيدة سانسين (سلوفينيا)، والسيد دجانغ يو (الصين) أعضاء في اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان.

اختيار المكلفين بولايات وتعيينهم

113- **الرئيس:** قال إنه من المقرر تعيين أربعة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في الدورة الحالية. واستناداً إلى توصيات الفريق الاستشاري وبعد مشاورات واسعة النطاق، قرر اقتراح تعيين المرشحين الذين وردت أسماؤهم في الرسائل التي عُممت على الوفود في 9 أيلول/ سبتمبر و4 تشرين الأول/ أكتوبر 2022. وقال إنه يعتبر أن المجلس يرغب في الموافقة على هؤلاء المرشحين وتعيينهم مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

114- *وتقرر ذلك.*

تقرير الدورة الحادية والخمسين

115- **السيد لاباسوف** (أوزبكستان)، نائب الرئيس والمقرر: قال إن نسخة مسبقة غير محرَّرة من مشروع تقرير مجلس حقوق الإنسان عن دورته الحادية والخمسين (A/HRC/51/2) قد عمِّمت. ويتضمّن هيكل التقرير البنود العشرة المدرجة في جدول أعمال المجلس. وستنتهي الأمانة من التقرير بعد الدورة وتعممه للتعليق عليه. وواصل قائلاً إن المجلس أكمل، خلال الدورة، برنامج عمله الطموح والحافل بالأنشطة، حيث عقد 28 حواراً تفاعلياً مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وآليات التحقيق، و3 حوارات تفاعلية مع المفوض السامي بالنيابة، و4 حوارات تفاعلية معززة، و9 مناقشات عامة، واتخذ قرارات ومقررات تتناول مجموعة واسعة من المسائل.

116- **الرئيس:** قال إنه يعتبر أن المجلس يرغب في اعتماد التقرير بشرط الاستشارة على أساس أن يوضع في صيغته النهائية بمساعدة الأمانة.

117- *وتقرر ذلك.*

بيانات الوفود المراقبة بشأن القرارات والمقررات التي نُظر فيها خلال الدورة

118- **الرئيس:** قال متأسفاً إن المجلس استنفد بالفعل وقت جلسته المخصص للدورة، وإنه لن يتمكن بذلك من الاستماع إلى بيانات الوفود المراقبة، لكنه دعاها إلى تقديم تعليقاتها كتابياً.

اختتام الدورة

119- بعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن **الرئيس** اختتام الدورة الحادية والخمسين لمجلس حقوق الإنسان.

رُفعت الجلسة الساعة 19/15.